المادة ٢٣ — يقوم المجلس التنفيذي بالاعمال التالية :

(أ) تنفيذ مقررات مؤتمر ومجلس الاتحاد وتوصياته .

(ب) الاشراف على اعمال مكتب الاتحاد .

(ج) تحضير الموازنة السنوية لعرضها على المؤتمر بعد اقرارها من مجلس الاتحاد .

(د) تحضير الموازنة التقديرية وعرضها على مجلس الاتحاد لأقرارها قبل اليوم الاول من شهر نيسان من كل عام .

(ه) العمل على تحقيق غايات الاتحاد بمختلف الوسائل المنصوص عنها في هذا النظام .

(و) دراسة وتنسيق الاقتراحات المقدمة من مختلف الغرف الاعضاء ومن مجلس الاتحاد واعداد جدول الاعمال لكل من المؤتمر ومجلس الاتحاد على ضوء ذلك .

المادة ٢٤ — تكون جلسات المجلس التنفيذي قانونية اذا حضرها ثلاثة اعضاء او اكثر وتكون قرارات المجلس باغلبية اصوات الحاضرين .

مالية الاتحاد

المادة ٢٥ — تتكون مالية الاتحاد من المبالغ التي تساهم فيها الغرف الاعضاء .

المادة ٢٦ — نفقات الاتحاد تتحملها الغرف الاعضاء بالنسب التالية :

عمان	٪٥٠
القدس	٪١٠
نابلس	٪ ٨
اربد	٪ ٧
الزرقاء	٪ ٦
بيت لحم	٪ ٣
رام الله	٪ ٣
الخليل	٪ ٣
اريحا	٪ ٣
الكرك	٪ ٢
طولكرم	٪ ٢
جنين	٪ ٢

وفي حالة انضمام غرف جديدة للاتحاد يعاد النظر في توزيع نسبة المساهمة بقرار من مجلس الاتحاد وموافقة وزير الاقتصاد .

المادة ٢٧ — تبنى ميزانية الاتحاد التقديرية لأية سنة من السنوات على ضوء الموازنات الحقيقية والمصدقة للغرف الاعضاء للسنة التي تسبق سنه التقدير .

احكام متفرقة

المادة ٢٨ — يجوز تعديل هذا النظام بقرار يصدره ممثلو ما لا يقل عن ثلثي الغرف التجارية المشتركة في الاتحاد على ان يقترن هذا التعديل بموافقة وزير الاقتصاد .

نقلاً من الأصل

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ٣ ذو القعده سنة ١٣٨٣ ه . الموافق ١٦ آذار سنة ١٩٦٤ م . العدد ١٧٤٨

عدد ممتاز

سفر

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بالنظر لعزمنا السفر الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية

وبمقتضى الفقرة (ط) من المادة (٢٨) من الدستور ،

نصدر ارادتنا بما هو آت :–

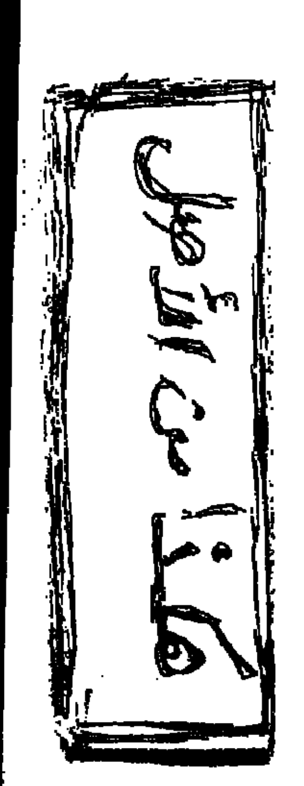
١ – تعين هيأة نيابة لممارسة صلاحياتنا مدة غيابنا مؤلفة من معالي السيد عاكف الفـايز ومعالي الدكتور حـازم نسيبه وعطوفة السيد علي مسمار .

٢ – تمارس هيأة النيابة جميع الحقوق المختصة بالعرش باستثناء اجراء اية تعديلات فى الدستور والتفويض بعقـد المعاهدات وابرامها واقالة الوزارة وقبول استقالتها .

١٩٦٤/٣/١٥

الحسين بن طـلال

رئيـــــس	وزيــــــر
الـــــوزراء	الداخليـــــة
حسين بن ناصر	صالح المجـالي



اعــــلان

بمباشرة هيئة النيابة الجليلة اعمالها

يعلن ان هيأة النيابة الجليلة قد آقسمت يوم الاحد الواقع في ١٩٦٤/٣/١٥ بحضور مجلس الوزراء اليمين القانونية بمقتضى الفقره (ي) من المادة (٢٨) من الدستور ، وقد باشرت سلطاتها الدستورية بالنيابــة عن حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتباراً من يوم الاثنين الواقع في ١٩٦٤/٣/١٦

رئيس الوزراء
حسين بن ناصر

اعلان

سفر حضرة صاحب الجـلالة الهاشمية الملك المعظم الى خارج المملكـة الاردنية الهاشمية

يعلن ان حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم قد غادر عاصمة ملكه السعيد في سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يوم الاثنين الواقع في ١٩٦٤/٣/١٦ .

رئيس الوزراء
حسين بن ناصر